

## السؤال

أريد أن تكتب لي التشهد بالعربية لأنني لا أجيد التلظظ بها .

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذه بعض صيغ التشهد المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم

1- قال ابن مسعود رضي الله عنه : " عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ التَّشَهُدُ كَمَا يَعْلَمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ( التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ) وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا فَلَمَّا قَبِضَ قُلْنَا السَّلَامُ يَعْنِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " رواه البخاري ( الاستئذان/6265) .

وهذا أثبت ألفاظ التشهد وأحسنها عند العلماء . ويقال هذا في التشهد الأول ، ويضاف إليه في التشهد الأخير الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام ، قال ابن القيم : " وشرع لأمته أن يصلوا عليه في التشهد الأخير " . الصلاة وحكم تاركها 1/284 .

ومن الصيغ الواردة في ذلك

2- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ ) رواه مسلم ( الصلاة /405) .

والسنة أن يدعو بعد التشهد وقبل التسليم ، يراجع سؤال 5236 .